

وسائل الشيعة

[364] عن محمد بن أبي عمير عن هشام بن سالم عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: لما قتل جعفر بن أبي طالب امر رسول الله (صلى الله عليه وآله) فاطمة ان تتخذ طعاما لاسماء بنت عميس ثلاثة ايام وتأتيها وتسليها ثلاثة ايام فجرت بذلك السنة ان يمنع لاهل المصيبة طعام ثلاثة ايام. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في احاديث الدفن (1). 64 - باب عدم وجوب غسل اليدين قبل الطعام ولا بعده (30786) 1 - أحمد بن أبي عبد الله البرقي في (المحاسن) عن علي بن الحكم عن سيف بن عميرة عن أبي بكر الحضرمي قال: كان أبو عبد الله (عليه السلام) يدعو لنا بالطعام فلا يوضينا قبله ويأمر الخادم فيتوضأ بعد الطعام. (30787) 2 - وعن ابراهيم بن هاشم عن ابراهيم بن أبي محمود عن رجل عن الرضا (عليه السلام) انه ذكر له الوضوء قبل الطعام فقال: ذلك شئ احدثه الملوك. أقول: هذا محمول على نفى الوجوب وعلى ان النبي والائمة (عليهم السلام) اجروا ذلك في السنة لما مر (1). (30788) 3 - وعن أبيه عن القاسم بن محمد عن الحسين بن أبي _____ (1) تقدم في الباب 67 من ابواب الدفن. الباب 64 فيه 10 احاديث (1) المحاسن: 425 / 226. (2) المحاسن: 425 / 227. (1) مر في الباب 49، وفي الحديث 1 من الباب 50 وفي الحديث 2 و 3 من الباب 51، وفي الحديث 1 من الباب 52 من هذه الابواب. (3) المحاسن: 427 / 235. (*)
